ترجمة نص اللائحة [1]

بسم الله

لما كانت هذه الأمة الناجية قد نشأت على أن تسير شؤونها ـــ صورة ومعنى – على مقتضى ماورد فى معجز الذكر من قوله تعالى " وشاورهم فى الأمر " وكانت مأمورة بالرجوع إلى اهل النظر تخاطبهم وتداولهم الرأى فيما اختصوا بعلمه من الامور التى لاتفتأ تعرض لها وتطرأ عليها ـ فإن صاحب الدولة مولانا ولى النعمة المطبوع على الخير والرحمة، قد رأى وقاية للنظام والتدبير الواجب اتخاذهما تبعا للظروف والملابسات فيما يعن لدولته من الأمور المهمة، ان ينعقد مجلس خاص يكون واجبه ايضاح جميع التفصيلات وتفهيمها بحيث اذا حررت مضبطة مداولته للشئون والمواد المقدمة اليه مع القرار الذى يتفق رأيه عليه ، ثم عرضت هذه المضبطة على انظار دولته ، كانت المناقشة كأنها قد دارت على مسمع من ذاته العلية وبين يدى حضرته السنية ، لذلك صدرت ارادته الحافلة بالمفاخر الشاملة للمكارم والمآثر بانعقاد هذا المجلس الخاص ، وهاهى ذى لائحته المتعلقة بالاصول الواجبة رعايتها فيه :

هنالك ثلاثة موارد للمسائل التى تستوجب الحال مناقشتها فى المجلس لاتصالها بالاعمال والمصالح :

فأما المورد الأول ، فهو ان يسنح خاطر مولانا صاحب الدولة ولى النعم برأى سديد ذى صلة بمصلحة من المصالح المهمة ، فإن صدر نطقه العالى بشأن هذه المصلحة ، فعلى عبده المأمور ان يدون هذا النطق ويشعر به المجلس فى صورة تقرير .

واما الثانى ، فهو مايقدمه عبده صاحب العطوفة البك الكتخدا أو عبد غيره من عبيده النظار وسائر المأمورين ، من إفادات متصلة بتنظيم بعض المصالح وتسويتها مما ينطوى على جلب منفعة أو دفع مضرة .

---

[1] ترجمت هذه الوثيقة من اللغة التركية إلى العربية بمعرفة قسم المخطوطات التاريخية بالسراى الملكية عن الأصل المخطوط ضمن وثائقها بالمحفظة رقم (١) مجلس ملكية ـ وثيقة رقم (١) أو المثبوتة صورتها الشمسية فى هذا الجزء .

واما الثالث ، فهو ان تقوم فى وجه ولاة الأعمال مشكلة متعلقة بالمصالح الموكول اليهم تصريفها ، فلا يستطيعون إلى حلها سبيلا ، وينبغى بالطبع رجوعهم فيها إلى المجلس ، وحينئذ يتعين عليهم هم الاخرين ان يدرجوا كل مسألة يعتزمون بسطها فى تقرير يسطره الواحد منهم بالتركية أو العربية ويسلمه إلى خادمه كاتب المجلس ثم يختار يوم مخصوص من أيام الاسبوع يحضر فى صباحه الذين يلزم حضورهم فيجتمعون فى قاعة المجلس ، حيث يبادرون إلى الأعمال المتراكمة ، فيزيلون ركامها ويفضون زحامها ، بتقديمهم ما كان مهما بحثه من الأعمال والمصالح على غيره حتى اذا خلصوا إلى تلك التقارير واطلعوا عليها تقريرا تقريرا ، متبينين مغزاها والمقصود منها ، شرعوا عندئذ فى مناقشة الاهم والالزم من بين المسائل المذكورة متوخين تجزئة كل مسألة وتفريعها بحسب عدد الفروع التى ينبغى بحثها ومعرفة جوابها ، ثم يردون المسألة إلى مراجعها التى تقتضيها هذه الفروع ، فإن رأوها متصلة بمصلحة ما ، بادروا إلى المأمور المختص بهذه المصلحة فسألوه عنها ، وان رأوها غير متصلة بالمصالح المتفرقة بل متعلقة بالامور المهمة العامة استفتوا فيها من كان على تمام الخبرة بهذه الامور ، حتى اذا ابدى المأمور المختص أو ذو الخبرة رأيه وسجل هذا الرأى نظر اليه ، فإن وجد مطابقا للمرام وكانت البراهين العقلية والادلة المقنعة التى قام عليها موافقة لحسن تسوية المسألة المذكورة ، فلابد من تدوين هذه البراهين والادلة بنصها ، متى وقعت من جميع الحاضرين موقع الإقرار والاستحسان ، على ان يراعى فى ذلك حق كل حاضر بالمجلس ، وذلك بسؤاله على حدة عن الحل الذى يراه ملائما للمسألة ، اما اذا أقر نفر من الحاضرين هذا الرأى واستحسنوه وراح فريق يعارضه ويؤثر غيره من الآراء ، فحينئذ ينبغى على رجال المجلس ان يزنوا الرأيين ، ويميزوا أسباب الخلاف بينهما ، ثم يرجحوا اصوبها ويختاروه .

وأما اذا اقتضت الحال ان يجتمع المجلس فى غير اليوم المخصوص لبحث امر جلل من الامور المهمة العظيمة ، فيخطر كل عضو بتذكرة تؤذنه باتعقاد المجلس فى اليوم التالى ليحضر الأعضاء فى صباح ذلك اليوم ، وبعد اجتماعهم وتبادلهم الأقوال فى تنظيم هذا الأمر وتسويته ينظر إلى ما استقرت عليه افكارهم

بصدده فإن كانوا كلهم مجمعين على رأى واحد فبها ونعمت وان رأى فريق منهم رأيا ، وذهب فريق آخر إلى رأى يخالفه ، وشوهد ان لكل فرق وجها لأرجحية قوله ومذهبه ، فينبغى فى مثل هذا الاختلاف ان تسطر أقوال الفريقين ، وتعرض على العتبات الخديوية ، فما تتعلق الارادة السامية به ، فهو الذى يجب التزامه والعمل بموجبه وكذلك الحال فى المسائل المتعلقة بأمور الحكومة ، مهما تكن النتيجة التى يؤول اليها بحثها والقرار الذى يتخذ بشأنها ، فإن الواجب يقضى بأن تناط بصدور ارادة ولى النعم فلا تعلن ولاتذاع قبل رفعها إلى عتبات عنايته والاستئذان فيها من علىَ سدته .

وما تستلزمه المصلحة ان يكون الذهن ، عند بحث احدى المسائل على المنوال السالف شرحه ، منصرفا إلى ما يتناوله الكلام فيها من المواد ، فليس لأحد ان يقول : خطر ببالى كيت وكيت من المواد المتعلقة بمسألة اخرى ولا أن يسلك سبيلا غير سبيل الإصغاء التام إلى كل صغيرة وكبيرة من الكلمات الملقاة فى المسألة المطروحة على بساط البحث ولا أن يخرج من الجلسة لغير ضرورة ماسة ، حتى تفضى المباحثة إلى نتيجة ، وتنتهى إلى اتخاذ قرار معلوم ، لان الأمر العظيم اذا تقحمت عليه المواد الأخرى، وهو وشيك الوصول إلى القرار المستمد من مناقشته ، حال ذلك دون بلوغ غايته وحسن نتاجه ، وبات الأمر فى حاجة إلى اجتماع آخر ، وفى هذا مافيه من ضياع الوقت . وليفتح باب ــ على الوجه المشروح بعاليه ــ لكل فرع من فروع المسألة المشروع فى بحثها ، ومتى تمت كتابة الباب وفرغ من مناقشته فلتقرأ مسودته فى مواجهة الجميع ، ليعلم على أى وجه اثبتت أقوال كل قائل ، ثم تبيض مضبطة المسألة ويختمها رجال المجلس ويودعونها عبدهم الافندى كاتب المجلس الذى يحفظها عنده ويقيدها بدفتره ، لأجل التتبع والافتقاد، ثم تحرر منها صورة تقدم إلى عتبات ولى النعم .

واما اذا كانت المسألة المطروحة على بساط البحث قد طرحت منذ الصباح ولم يتم بحثها حتى الظهر ، فحينئذ يؤتى الجميع فاصلة استراحة ، قدرها ساعة من الزمان لأجل الغداء ، ثم يجمعون مرة أخرى ويبادرون إلى استئناف البحث ، فاذا فهم ان المسألة لن يفرغ منها حتى المساء ، فلا ينبغى التزام الاستعجال ،

بل يرجأ البحث إلى الجلسة القادمة ، لتستكمل المسألة صفحات مناقشتها ، ويعنى بتنظيم مقتضياتها .

هذا . ومتى كثر عديد رجال المجلس ، فإن الوقت يضيق عن متابعة تحرير الآراء التى تقدم ، أو الرأى الذى ينطق به كل عضو على التوالى ، وهذا من شأنه ان يعوق ما يصدره المجلس من نتيجة أو قرار فضلا عن ان البشرية من دأبها السهو ، وتصحيح السهو من شأنه تأخير المباحثة ، فإن يكن من الحكمة اتقاء هذا العوق ، والتأخير بإيتاء الافندى كاتب المجلس مساعدا يشد ازره ، فإن هذا الأمر سوف يبرز واضحا عند مباشرة الكتابة ، فمتى علم به ورئى وجوب إنفاذه فيومئذ يندب عبد مناسب من عبيدكم لتأدية هذا العمل على المنوال المتقدم بيانه .

وبعد ، فاذا حظى هذا الترتيب بموافقته لرأى ولى النعم ، وتفضل جنابه العالى فزانه بلطف استحسانه اتخذ دستورا للعمل واجتنب تسويغ كل سلوك يخالفه .